

Distr.: General  
6 May 2010  
Arabic  
Original: French

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٠

نيويورك، ٢٨ حزيران/يونيه - ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٠

البند ٢ (ج) من جدول الأعمال المؤقت\*

الجزء الرفيع المستوى: الاستعراض الوزاري  
السنوي: تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها  
دولياً فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

بيان مقدم من مؤسسة مارانغوبولوس لحقوق الإنسان، وهي منظمة  
غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي، الذي يُعمم نصه عملاً بالفقرتين ٣٠ و ٣١ من قرار  
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.



## البيان

ترحب مؤسسة مارانغوبولوس لحقوق الإنسان بتكريس المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستعراض الوزاري السنوي لعام ٢٠١٠ لبحث مسألة المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة.

بيد أن المؤسسة تلاحظ مع الأسف أنه بعد أن تقلدت بعض النساء مناصب ذات مسؤولية عالية لم يُحرز سوى تقدم ضئيل منذ اعتماد إعلان الألفية في عام ٢٠٠٠ بل فإن ما أُحرز بالفعل من تقدّم مهدد بمخطر عودة القيم والممارسات التقليدية بقوة سعياً إلى تحقيق أهداف سياسية.

وما دامت المرأة لا تتمتع، على قدم المساواة مع الرجل، ودون تمييز، بالحق في العمل بأحر وبالحق في الإرث والحق في التعليم، فإنها سوف لا تكون مساوية حقاً للرجل ولا كائناً مستقلاً.

وتأتي الأزمة المالية الحالية لتفاقم وضع الفئات الضعيفة بالفعل ومن ضمنها النساء.

وعلاوة على ذلك، تلاحظ مؤسسة مارانغوبولوس بقلق كبير الجهود التي تبذلها بعض الدول من أجل أن تسود القيم والممارسات التقليدية على حقوق الإنسان. كما أن إضفاء الشرعية على الممارسات التقليدية البائدة (الرجم، والحجاب والطلاق، إلخ.) تعوق أيضاً الإصلاحات الضرورية في بعض البلدان.

ويجب أن تفهم الشعوب أن مثل هذه القيم والممارسات التقليدية ليست ذات طابع رمزي فقط وأنها ليست تعبيراً عن الحرية، بل على العكس من ذلك فإنها تقيم جداراً يحول دون وصول "الجنس الآخر" إلى حقوق الإنسان عموماً.

وفي ضوء التطورات المشار إليها أعلاه، تقترح المؤسسة ما يلي:

(أ) يوجه الإعلان الوزاري انتباه المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، إلخ.) إلى أنه من الضروري أن تدرج، في مفاوضاتها مع البلدان التي تطلب مساعدتها، شروطاً خاصة لتمكين المرأة في هذه البلدان؛

(ب) أن يوقف المجلس، من خلال البيان الوزاري، الجهود الرامية مؤخراً إلى إضفاء الطابع الشرعي على الممارسات التقليدية، وهو ما يؤدي إلى وقف كل تقدم يُحرز في مجال حقوق المرأة ويحول نهائياً دون تحقيق جميع أهداف الألفية؛

(ج) وينبغي أن يعزز البيان الوزاري دور اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، بإضافة الأحكام التالية إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

١' الإعلان صراحة أن استنفاد سبل الانتصاف المحلية مسبقاً أمر غير ضروري؛

٢' الاعتراف بحق الطعن للمنظمات غير الحكومية الحامية لحقوق المرأة، ليس فقط باسم بعض الضحايا، بل وكذلك الطعن في أحكام القانون الداخلي التي تكسر اللامساواة إزاء الأنثى عموماً؛

٣' إضفاء الطابع الإلزامي على هذه القرارات والمحافظة على حقه في مراقبة تنفيذ الدول المعنية لهذه القرارات.

(د) يوصي المؤتمر الوزاري بإنشاء لجنة خاصة ضمن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تتولى بحث العقوبات الجنائية في مختلف بلدان العالم غير المطابقة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني والتي يُطبّق جزء كبير منها على المرأة. ويجب أن يكون هدفنا هو إزالة جميع هذه العقوبات.